

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٤٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٢/١٠ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات المحاكمة المختصة بنظر القضية رقم ١٥٠٤ لسنة ٢٠١٤

جنح قسم ثانى شبرا الخيمة والتى تبدأ جلساتها فى ٢٠١٤/٢/١١ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ،

بدلاً من مقرها الحالى بمجمع محاكم شبرا الخيمة .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/٢/١١

صدر في ٢٠١٤/٢/١٠

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد